

من وزيرة المالية

إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول التصريح بتركة
المرجع : مکتوبکم بتاريخ 02 أفريل 2022

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول المسألتين
التاليتين:

- 1- أحقية انتفاع ورثة مسير مؤسسة بالإعفاء من معالم التسجيل المستوجبة على التركات بعنوان إحالة الأسهم والمنابات الاجتماعية طبقاً لأحكام الفصل 52 ثالثاً من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي وذلك بعد قيام الورثة بالتصريح بالتركة.
- 2- ما إذا كان معلوم التسجيل على التركات يطبق على المبالغ بتاريخ الوفاة وهل تعتبر الفوائض جزءاً من التركة وجب إدماجه ضمنها أم هي من المداخل الإضافية التي يوظف الأداء بشأنها لاحقاً بالنسبة إلى الورثة كل حسب نصيبه.

أتشرف بأن أحيطكم علماً بما يلي:

- 1- نصت أحكام الفصل 52 ثالثاً من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي على أنه تعفى من معالم التسجيل المستوجبة على التركات، إحالة الأسهم والمنابات الاجتماعية التي تتم تبعاً لوفاة مسير المؤسسة، شريطة التزام الورثة بمواصلة الاستغلال لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات على الأقل ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية لسنة الوفاة، وباعتبار قيام الورثة بالتصريح بالتركة بتاريخ 31 جويلية 2015 وعدم تقديمهم لعناصر إعفاء إحالة المنابات الاجتماعية تبعاً لوفاة مسير المؤسسة في ذلك التاريخ، فإنه لا يمكن لهم الانتفاع بالإعفاء المذكور.

- 2- بخصوص التساؤل الثاني فإنه يرجى مزيد توضيح فحوى طلبكم.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها